



المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الهيئات الرئاسية للويبو وللاتحادات التي تديرها الويبو

سلسلة الاجتماعات الثالثة والعشرون

جنيف ، من ٢١ الى ٢٩ سبتمبر /أيلول ١٩٩٢

مشروع جدول الأعمال الموحد والمفصل

من اعداد المدير العام

مقدمة

١ - يستعاض بهذه الوثيقة عن الوثيقة AB/XXIII/1 Rev. 1 . وتتضمن هذه الوثيقة بنود مشاريع جداول أعمال الهيئات الرئاسية التسع (الوارد ذكرها في الوثيقة AB/XXIII/INF/1 Rev.2) بطريقة موحدة ، أي أن كل مسألة تعني أكثر من هيئة رئاسية واحدة تشكل بندا واحدا من بنود جدول الأعمال .

٢ - وكل بند من بنود جدول الأعمال مفصل . وترد تحت كل بند البيانات الآتية :

- "١" الهيئة أو الهيئات الرئاسية المعنية ،
 "٢" الرئيس (وفقا للمادة ٤٢ من النظام الداخلي العام للويبو) ،
 "٣" الأساس القانوني الذي يلزم الهيئة أو الهيئات الرئاسية المعنية بتناول المسألة أو الذي يجيز لها ذلك (وغالبا ما يكون ذلك الأساس القانوني نص معاهدة) ،
 "٤" الوثائق التحضيرية ان وجدت ،
 "٥" التدابير التي يتطلب البند اتخاذها (وغالبا ما تكون اشارة الى الفقرة أو الفقرات المناسبة من الوثيقة أو الوثائق التحضيرية) .

٣ - ومن المقترح النظر في بنود جدول الأعمال الواردة أدناه في التواريخ الآتية :

- | | |
|--------------------------------------|--------------------------------|
| بنود جدول الأعمال من ١ الى ٤ | : يوم الاثنين ٢١ سبتمبر/أيلول |
| بنود جدول الأعمال من ٤ (تابع) الى ٦ | : يوم الثلاثاء ٢٢ سبتمبر/أيلول |
| بنود جدول الأعمال من ٧ الى ٩ | : يوم الأربعاء ٢٣ سبتمبر/أيلول |
| بندا جدول الأعمال ١٠ و ١١ | : يوم الخميس ٢٤ سبتمبر/أيلول |
| بند جدول الأعمال ١٢ | : يوم الجمعة ٢٥ سبتمبر/أيلول |
| مخصص لكي تعد الامانة مشاريع التقارير | : يوم الاثنين ٢٨ سبتمبر/أيلول |
| بندا جدول الأعمال ١٣ و ١٤ . | : يوم الثلاثاء ٢٩ سبتمبر/أيلول |

قائمة بينود جدول الاعمال

- ١ - افتتاح الدوران
- ٢ - اعتماد جداول الاعمال
- ٣ - انتخاب أعضاء المكاتب
- ٤ - الانشطة المنجزة في الفترة المتراوحة بين ١٦ يوليه/تموز ١٩٩١ و٣٠ يونيه/حزيران ١٩٩٢
- ٥ - مواصلة المؤتمر الدبلوماسي المعني بابرام معاهدة تستكمل اتفاقية باريس فيما يتعلق بالبراءات
- ٦ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد باريس
- ٧ - بعض المسائل المتعلقة بإمكانية اعداد بروتوكول لاتفاقية برن
- ٨ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد مدريد
- ٩ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات
- ١٠ - مشاريع جداول أعمال دورات الجمعية العامة للويبو ومؤتمر الويبو وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن لسنة ١٩٩٣
- ١١ - المباني
- ١٢ - بعض المسائل المتعلقة بالموظفين
- ١٣ - اعتماد التقرير العام وتقارير كل من الهيئات الرئاسية التسع
- ١٤ - اختتام الدوران

مشروع جدول الاعمال
(الموحد والمفصل)

البند الأول من جدول الاعمال : افتتاح الدورات

الهيئات الرئاسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق وجمعية اتحاد باريس ومؤتمر ممثلي اتحاد باريس واللجنة التنفيذية لاتحاد باريس وجمعية اتحاد برن ومؤتمر ممثلي اتحاد برن واللجنة التنفيذية لاتحاد برن وجمعية اتحاد مدريد وجمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات (المشار إليها فيما يلي بعبارة "الهيئات التسع").

الرئيس : الرئيس الخارج للجنة الويبو للتنسيق ، السيد/ م. انجلز (هولندا) .

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ١٣(١) .

الوثيقة : لا شيء .

ملاحظة : سوف يعلن عن افتتاح الدورات بكلمة من الرئيس الخارج للجنة الويبو للتنسيق .

البند الثاني من جدول الاعمال : اعتماد جداول الاعمال

الهيئات الرئاسية المعنية : الهيئات التسع .

الرئيس : الرئيس الخارج للجنة الويبو للتنسيق ، السيد/ م. انجلز (هولندا) .

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٥(٥) .

ملاحظة : في حالة التصويت بناء على هذا البند أو أي بند آخر من بنود جدول الاعمال ، يتطلب الأمر أولاً تحديد البلدان التي ليس لها حق التصويت بسبب الاشتراكات المتأخرة (أنظر اتفاقية الويبو ، المادة ١١(٥) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٦(٤)(هـ) ؛ واتفاقية برن (وثيقة باريس) ، المادة ٢٥(٤)(هـ) ؛ وقرار مؤتمر الويبو وجمعيتي اتحادي باريس وبرن (الفقرة ١٢٧ من الوثيقة AB/XXII/22 والفقرة ٢ من الوثيقة AB/XXII/20) .

الوثيقة : هذه الوثيقة .

القرارات المطلوب اتخاذها : كل هيئة رئاسية مدعوة الى اعتماد جدول أعمالها . ويتكون مشروع جدول أعمال كل هيئة رئاسية من البنود الواردة في هذه الوثيقة حيث يشار اليها تحت عنوان "[الهيئة] [الهيئات] الرئاسية المعنية" .

البند الثالث من جدول الاعمال : انتخاب أعضاء المكاتب

ملاحظة تمهيدية : يجوز تأليف لجنة للترشيحات لتقديم اقتراحات بشأن هذا البند (أي انتخاب أعضاء المكاتب) بعد البت في البند الثاني من جدول الاعمال . وفي تلك الحالة ، يجوز وقف الاجتماعات الى أن تكون لجنة الترشيحات جاهزة لتقديم تقريرها .

ومن الممكن مثلا أن تتألف هذه اللجنة من ثلاثة مندوبين من البلدان النامية ومندوب من الصين وثلاثة مندوبين من بلدان أخرى ، ويترأسها رئيس الهيئة الرئاسية العليا من بين الهيئات الرئاسية التي تعقد دورات عادية . وفي الدورات الحالية ، السيد/ م. انجلز (هولندا) هو الرئيس الخارج للهيئة الرئاسية العليا ، أي لجنة الويبو للتنسيق .

الهيئات الرئاسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق واللجنة التنفيذية لاتحاد باريس واللجنة التنفيذية لاتحاد برن (٣) .

الرئيس : الرئيس الخارج للجنة الويبو للتنسيق ، السيد/ م. انجلز (هولندا) .

الاساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٩ ، والتقليد المتبع .

الوثيقة : AB/XXIII/INF/1 Rev.2 .

ملاحظة : يجب انتخاب أعضاء مكتب كل هيئة من الهيئات الرئاسية الثلاث من بين المندوبين الذين يمثلون البلدان الأعضاء في تلك الهيئة (وترد قائمة بتلك البلدان في الوثيقة AB/XXIII/INF/1 Rev.2) .

مع العلم بأنه لا يجوز إعادة انتخاب الرئيس الخارج لأي هيئة رئاسية كرئيس للهيئة الرئاسية ذاتها (أنظر النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٩(٣)) ؛ ومع العلم بأن الرؤساء الخارجيين هم :

لجنة الويبو للتنسيق : السيد/م. انجلز (هولندا)

اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس : السيد/واطارو فوكاساوا (اليابان)

اللجنة التنفيذية لاتحاد برن : السيد/ف. عباس (باكستان)

ومع العلم بأنه يجب انتخاب أعضاء مكتب اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس من بين مندوبي أعضائها العاديين (وترد قائمة بأسماء هؤلاء الأعضاء في الوثيقة AB/XXIII/INF/1 Rev.2 - أنظر النظام الداخلي لتلك اللجنة التنفيذية ، المادة ٣) ،

ومع العلم بأنه يجب انتخاب أعضاء مكتب اللجنة التنفيذية لاتحاد برن من بين مندوبي أعضائها العاديين (وترد قائمة بأسماء هؤلاء الأعضاء في الوثيقة AB/XXIII/INF/1 Rev.2 - أنظر النظام الداخلي لتلك اللجنة التنفيذية ، المادة ٣((٤)) .

ومع العلم بأنه يجب انتخاب رئيس لجنة الويبو للتنسيق ونائب رئيسها الثاني من بين مندوبي الأعضاء العاديين في اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس ، في حين أنه يجب انتخاب النائب الأول لرئيس لجنة الويبو للتنسيق من بين مندوبي الأعضاء العاديين في اللجنة التنفيذية لاتحاد برن (وترد قائمة بأسماء أعضاء اللجنتين التنفيذيتين في الوثيقة AB/XXIII/INF/1 Rev.2 - أنظر النظام الداخلي للجنة الويبو للتنسيق ، المادة ٣) .

القرارات المطلوب اتخاذها : كل هيئة من الهيئات الرئاسية مدعوة الى انتخاب رئيس ونائبين للرئيس .

ملاحظة : تم انتخاب أعضاء مكاتب سائر الهيئات الرئاسية الست سنة ١٩٩١ لمدة سنتين . وبالتالي ، فانهم يحتفظون بمناصبهم في دورات سنة ١٩٩٢ . ورؤساء تلك الهيئات الرئاسية هم :

- جمعية اتحاد باريس : السيد/غاو لولين (الصين)
- مؤتمر ممثلي اتحاد باريس : السيد/أ. أ. أزيكيوي (نيجيريا)
- جمعية اتحاد برن : السيد/ج. بوتا (هنغاريا)
- مؤتمر ممثلي اتحاد برن : السيد/شيخ أمين الخازن (لبنان)
- جمعية اتحاد مدريد : السيد/ج. موتا مايا
- جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات : السيد/أ. شيفرز

البند الرابع من جدول الأعمال : الأنشطة المنجزة في الفترة المتراوحة بين ١٦ يوليه/تموز ١٩٩١ و ٣٠ يونيو/حزيران ١٩٩٢

الهيئات الرئاسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق واللجنة التنفيذية لاتحاد باريس واللجنة التنفيذية لاتحاد برن (٣) .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الاساس القانوني : اتفاقية الويبو، المادتان ٨(٣)"١" و ٩(٥)؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم)، المادة ١٤(٦)(١)"٤" ؛ واتفاقية برن (وثيقة استوكهولم وباريس)، المادة ٢٣(٦)(١)"٤" .

الوثيقتان : AB/XXIII/2 & 3 .

القرارات المطلوب اتخاذها : انظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة AB/XXIII/3 .

البند الخامس من جدول الأعمال : مواصلة المؤتمر الدبلوماسي المعني بإبرام معاهدة تستكمل اتفاقية باريس فيما يتعلق بالبراءات

الهيئتان الرئاسيتان المعنيتان : جمعية ومؤتمر ممثلي اتحاد باريس (٢) .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد باريس .

الاساس القانوني : قرار جمعية اتحاد باريس المتخذ في سبتمبر وأكتوبر/أيلول وتشرين الأول ١٩٩١ (الوثيقة P/A/XVIII/3، الفقرة ٦ والوثيقة P/A/XVIII/5، الفقرة ١٥) .

الوثيقة : P/A/XIX/3 .

القرار المطلوب اتخاذه : انظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة P/A/XIX/3 .

البند السادس من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد باريس

الهيئتان الرئاسيتان المعنيتان : جمعية ومؤتمر ممثلي اتحاد باريس (٢) .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد باريس .

الاساس القانوني : اتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم)، المادة ١٣(٢)(أ)"٢"؛
 واتفاقية باريس (وثيقة لشبونة)، المادة ١٤(٥)(أ)؛ وقرار جمعية اتحاد باريس
 المتخذ في سبتمبر وأكتوبر/أيلول وتشرين الأول ١٩٩١ (الوثيقة P/A/XVIII/1،
 الفقرتان ١٧ و ١٨ والوثيقة P/A/XVIII/5، الفقرة ٢١) .

الوثيقتان : P/A/XIX/1 & 2 .

القرارات المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة P/A/XIX/1
 والفقرة الأخيرة من الوثيقة P/A/XIX/2 .

البند السابع من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة بإمكانية اعداد بروتوكول
 لاتفاقية برن

الهيئتان الرئاسيتان المعنيتان : جمعية ومؤتمر ممثلي اتحاد برن (٢) .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد برن .

الاساس القانوني : اتفاقية برن (وثيقتا استوكهولم وباريس) ، المادة
 ٢٢(٢)(أ)"١" ؛ واتفاقية برن (وثيقتا روما وبروكسيل)، المادة ٢٤(٢) .

الوثيقة : B/A/XIII/1 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة B/A/XIII/1 .

البند الثامن من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد مدريد

الهيئة الرئاسية المعنية : جمعية اتحاد مدريد .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد مدريد .

الاساس القانوني : اتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٠(٢)(أ)"١" و"٣" .

الوثيقتان : MM/A/XXIV/1 & 2 .

القرارات المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة MM/A/XXIV/1

والفقرة الأخيرة من الوثيقة MM/A/XXIV/2 .

البند التاسع من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات

الهيئة الرئاسية المعنية : جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات .

الأساس القانوني : معاهدة التعاون بشأن البراءات ، المادتان ٥٣(٢)(أ) و"١" و ٥٨(٢) .

الوثائق : PCT/A/XX/1, 2 Rev., 3 & 4 .

القرارات المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة PCT/A/XX/1 ، والفقرة الأخيرة من الوثيقة PCT/A/XX/2 Rev. والفقرة الأخيرة من الوثيقة PCT/A/XX/3 والفقرة الأخيرة من الوثيقة PCT/A/XX/4 .

البند العاشر من جدول الأعمال : مشاريع جداول أعمال دورات الجمعية العامة للويبو ومؤتمر الويبو وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن لسنة ١٩٩٣

الهيئة الرئاسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق واللجنة التنفيذية لاتحاد باريس واللجنة التنفيذية لاتحاد برن (٣) .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٨(٣)"٢" و"٣" ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٤(٦)(أ)"١" ؛ واتفاقية برن (وثيقة استوكهولم وباريس) ، المادة ٢٣(٦)(أ)"١" .

الوثيقة : AB/XXIII/4 .

القرارات المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة AB/XXIII/4 .

البند الحادي عشر من جدول الاعمال : المبانى

الهيئة الرئاسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الاساس القانوني : قرار جمعية الويبو العامة ومؤتمر الويبو ولجنة الويبو للتنسيق وجمعية اتحاد باريس ومؤتمر ممثليه وجمعية اتحاد برن ومؤتمر ممثليه وجمعية اتحاد مدريد وجمعية اتحاد لاهاي ومؤتمر ممثليه وجمعية اتحاد نيس ومؤتمر ممثليه وجمعية اتحاد لشبونة ومجلسه وجمعيات اتحادات لوكارنو والتصنيف الدولي لبراءات الاختراع ومعاهدة التعاون بشأن البراءات وبودابست وفيينا ومعاهدة سجل الافلام المتخذ في سبتمبر وأكتوبر/أيلول وتشرين الأول ١٩٩١ (الفقرة ٨ من الوثيقة AB/XXII/10 والفقرة ١٠٣ من الوثيقة AB/XXII/22) .

الوثيقة : WO/CC/XXX/3 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة WO/CC/XXX/3 .

البند الثاني عشر من جدول الاعمال : بعض المسائل المتعلقة بالموظفين

الهيئة الرئاسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الاساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٩(٧) : وقرار لجنة الويبو للتنسيق المتخذ في سبتمبر وأكتوبر/أيلول وتشرين الأول ١٩٩١ (الوثيقة WO/CC/XXVIII/7 ، الفقرة ٣٨) .

الوثائق : WO/CC/XXX/1, 2, 4 & 5 .

القرارات المطلوب اتخاذهها : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة WO/CC/XXX/2 والفقرة الأخيرة من الوثيقة WO/CC/XXX/4 والفقرات ١٠ و١٤ و١٧ من الوثيقة WO/CC/XXX/5 .

البند الثالث عشر من جدول الأعمال : اعتماد التقرير العام وتقارير كل من الهيئات
الرئاسية التسع

الهيئات الرئاسية المعنية : الهيئات التسع .

الرؤساء : بالنسبة الى التقرير العام وتقرير لجنة الويبو للتنسيق ، رئيس
لجنة الويبو للتنسيق ؛ وبالنسبة الى كل من التقارير الثمانية الاخرى ، رئيس
الهيئة الرئاسية المعنية .

الاساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٤٤(١) .

الوثائق : مشاريع التقارير التي تعدها الامانة .

القرارات المطلوب اتخاذها : كل هيئة رئاسية مدعوة الى اعتماد التقرير او
التقارير التي تهمها .

البند الرابع عشر من جدول الأعمال : اختتام الدورات

الهيئات الرئاسية المعنية : الهيئات التسع .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الاساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ١٣(١) .

الوثيقة : لاشيء .

[نهاية الوثيقة]